

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 115 @ هو لغة الضم والوطاء وشرعا عقد يتضمن إباحة وطاء بلفظ إنكاح أو نحوه وهو حقيقة في العقد مجاز في الوطاء على الصحيح وإنما حمل على الوطاء في قوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره لخبر حتى تذوق عسيلته والأصل فيه قبل الإجماع آيات كقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء وأخبار كخبر تناكحوا